

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨ لسنة ٢٠١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضى

الدولة حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠١٧ بإنشاء مدينة المنصورة الجديدة ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص مساحة ٨٠٩,٥ فدان تعادل (٣٤٠٠٠٠٠٠ مترًا مربعًا) من الأراضى المملوكة

للدولة ملكية خاصة - وفقًا للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ،

لاستخدامها فى إقامة مجتمع عمرانى جديد (امتداد مدينة المنصورة الجديدة) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٢ ربيع الآخر سنة ١٤٣٩هـ

(الموافق ٩ يناير سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسى

